

المقرّر 6/2 أنشطة المساعدة التقنية

إن مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية، إدراكاً منه لكون المسائل المتصلة بالمساعدة التقنية ينبغي أن يتناولها في المقام الأول مؤتمر الأطراف،

(أ) قرّر أن ينشئ فريقاً عاملاً مؤقتاً مفتوح العضوية، يرأسه أحد أعضاء المكتب، وفقاً للفقرة 3 من المادة 32 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظّمة عبر الوطنية⁽¹⁾ والفقرة 2 من المادة 2 من النظام الداخلي، لإسداء المشورة وتقديم المساعدة على تنفيذ ولايته في مجال المساعدة التقنية؛

(ب) دعا الأمانة إلى مواصلة وضع قاعدة معلومات لتقييم التحديات المواجهة في تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، من خلال تقارير تحليلية عن تنفيذ الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها بناء على ما تقدّمه الدول الأطراف والدول الموقّعة من معلومات ردّاً على الاستبيانات التي ترسلها إليها الأمانة، وما يرد من طلبات للمساعدة التقنية من الدول، وما يستفاد من دروس من المساعدة التقنية التي سبق تقديمها؛

(ج) قرّر أن يضطلع الفريق العامل المفتوح العضوية بالمهام التالية:

‘1‘ استعراض الاحتياجات للمساعدة التقنية من أجل مساعدة مؤتمر الأطراف بالاستناد إلى قواعد المعلومات التي تنشئها الأمانة؛

‘2‘ تقديم توجيه بشأن الأولويات بالاستناد إلى البرامج المتعددة السنوات التي يوافق عليها مؤتمر الأطراف وتوجيهاته؛

‘3‘ مراعاة المعلومات المتعلقة بأنشطة المساعدة التقنية التي تضطلع بها الأمانة وكذلك الدول، وبمشاريع وأولويات الدول وسائر كيانات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية، في المجالات التي تشملها الاتفاقية والبروتوكولات الملحقة بها، وذلك حسبما يكون مناسباً ومتوافراً من تلك المعلومات؛

‘4‘ تيسير حشد الموارد الممكنة؛

(د) طلب إلى الأمانة أن تضع، بناء على توجيهات الفريق العامل المفتوح العضوية، مشاريع لمعالجة الاحتياجات المستبانة، مع مراعاة التوزيع الجغرافي العادل والنظم القانونية المختلفة، حسب الاقتضاء؛

(1) المرفق الأول لقرار الجمعية العامة 25/55.

(هـ) قرّر أن يجتمع الفريق العامل المفتوح العضوية خلال الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف وأن يعقد، ضمن حدود الموارد المتاحة، اجتماعا واحدا على الأقل فيما بين الدورتين قبل الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف؛

(و) طلب إلى الأمانة أن تساعد الفريق العامل المفتوح العضوية في أداء مهامه؛

(ز) قرّر أن يقدم رئيس الفريق العامل إلى مؤتمر الأطراف تقريرا عن أنشطة الفريق العامل؛

(ح) طلب إلى الأمانة أن تقدم تقريرا إلى مؤتمر الأطراف في دورته الرابعة بشأن الأنشطة ذات الصلة التي يضطلع بها في مجال المساعدة التقنية؛

(ط) قرّر أن يستعرض فعالية الفريق العامل ومستقبله وأن يتخذ قرارا بهذا الشأن في دورته الرابعة في عام 2008.